

التاريخ: ١٩٩٠/١٢/١

المسلسل : ٨
المرجع: 110/10074

الموضوع: ما جاء بالأمر المحلي رقم ٤٨ لسنة ١٩٩٠ بشأن تحديد تأمين الترخيص وبشأن تقرير فحص التربة

إشارة إلى الأمر المحلي رقم ٤٨ لسنة ١٩٩٠ ونظراً لمقتضيات المصلحة العامة
ولضمان كفاءة تنفيذ المشاريع المطلوب ترخيصها وجدية طالبي التراخيص
تقرر ما يلي:

١- على طالبي تراخيص بناء المباني التي يزيد ارتفاعها عن طابق أرضي في مختلف
المناطق بالامارة، الحصول من مكتب استشاري متخصص ومرخص من بلدية